

وسائل الشيعة

[94] 58 - باب ان من اعتق ثلاثة ممالك وكان له اكثر من ذلك ف قيل له : اعتقت ممالكك ؟ فقال : نعم ، لم يعتق غير الثلاثة . (29178) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال : سألته عن رجل قال لثلاثة ممالك له : أنتم أحرار وكان له أربعة ، فقال له رجل من الناس : اعتقت ممالكك ؟ قال : نعم ، أوجب العتق لأربعة حين أجملهم أو هو الثلاثة الذين اعتق ؟ فقال : إنما يجب العتق لمن اعتق . ورواه الصدوق باسناده عن سماعة (1) . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك عموماً (2) . 59 - باب ان من نذر عتق امته ان وطئها فخرجت من ملكه انحلت اليمين وان عادت بملك مستأنف (*) . (29179) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان وفضالة عن العلاء عن محمد عن احدهما (عليهما السلام) قال : سألته عن الرجل تكون له الامة فيقول : يوم (1) الباب 58 فيه حديث واحد (1) التهذيب 8 : 226 / 813 . (1) الفقيه 3 : 68 / 230 . (2) تقدم في الباب 45 من هذه الابواب . الباب 59 فيه حديث واحد (*) علق المصنف هنا بقوله : هذا العنوان موافق لعبارة المختصر النافع (منه ره) . (1) التهذيب 8 : 226 / 814 . (1) في الفقيه : متى (هامش المخطوط) . (*)
